

9288 - حكم بيع البائع السلعة لصاحبها بسعر أقل - نور على

الدرب

صالح اللحدان

بعض الباعة يبيعون السلعة لاصحابهم بسعر اقل من السعر الذي يبيعها به لغيرهم من الناس هل هذا الفعل صحيح؟ احسن الله اليكم.

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الواحد الأحد - 00:00:00

الفرد الصمد والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعباد اه بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة صلوات الله وسلامه عليه وبعد اذا كان

البائع يملك ما يبيعه فلا حرج عليه ان يبيع - 00:17

لشخص بثمن اقل مما يبييه لعامة الناس لأن الانسان للانسان ان يتبرع ما يريد التبرع به او يتسامح بعض حقه للاخرين اما اذا كان

البائع اجيرا ان يعامل الناس بمعاملة - 00:42:00

مختلفة الا اذا كان رب المال امره ان به على هذا وهذا باقل مما يبيع عادة واما فعل ذلك فلا يحل له ان يقول لمن يبيعه بالثمن الاغلى

لـ نـضـيـعـ بـاقـلـ مـنـ ذـكـ 00:01:10

لأن هذا كذب وليس هذا الموضع من المواضع التي يحل فيها الكذب أن الكذب لا يحل إلا في أمور حدها النبي صلى الله عليه

وسلم وليس هذا منها وانما - 00:01:30

اذا سئل عن اقل سعر يقول لا ابيع عليك الا بهذا السعر دون ان يدخل حديثه مجادلته في البيع امرا يكون فيه كاذبا. لأن الكذب في

البيع والشراء بل شأنه ان يتحقق بركات البيع - 00:01:45